@ 597 @ | | (أو صحبة السماعٍ ،) أي صحبة مصحوبة بالسماع ، فلو صَحِبَهُ ولم يسمع منه | الحديث لا يكون تابعياً ، وتصحف الصحبة بالصحة على شارح فقال : كابن حبان | فإنه اشترط أن يكون رآه في سن من يحفظ عنه ، فإن كان صغيراً لم يحفظ عنه ، | فلا عبرة لرؤيته كخلف بن خليفة ، فإنه عدّه في اتباع التابعين ، وإن كان رأى | عمرو بن حُريث لكونه صغيراً . انتهى . ومحل هذا الكلام كله بعد قوله : | | (أو التمييز) أي سِن التمييز [وهو] : الأربعة أو الخمسة مما قيل فيه : إنه أقل | سِنِي صحة السماع ، وأما قول الشارح : أن يكون من المتميزين الذين تصح نسبة | الرؤية إليهم ، فغير ظاهر . [153 - أ] . | | هذا ، والمفهوم من كلام العراقي أن المخالف للجمهور اثنان حيث قال في المتن : | % (والتّابِعُ اللاّقِي لِمَنْ قَدْ صَحِبا % وللخَطِيب حَدّهُ : أنْ يَصْحَبَا) % | | وقال في الشرح : التابعي من رأى الصحابي ، لكن ابن حِبان | يشترط / 106 - ب / أن يكون رآه في سن من يحفظ عنه إلى آخر ما ذكرناه سابقاً | فعلى هذا مآل صحبة السماع والتمييز واحد ، ولم يُفْهَم منه شرط صحبة | السماع ، بل مطلقه ومطلق التمييز أيضاً ، فتأمل . | $ ([المُخَضْرمَون]) $ | | (وبقي بين الصحابة والتابعين طبقة) أي جماعة متفقة في عصر واحد من |